

قرارات

محافظة القاهرة

قرار محافظ القاهرة رقم ٩٤٢٦ لسنة ٢٠٢٦

محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قانون التعاون الاستهلاكى رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى قرار لجنة التنسيق المنعقدة بين كل من الاتحاد الاستهلاكى لمحافظة القاهرة ومديرية التموين بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٢ ؛

وعلى التقرير المقدم من الاتحاد التعاونى الاستهلاكى لمحافظة القاهرة عن الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين ببنك مصر الفرع الرئيسى المسجلة برقم ٢٣٩١ لسنة ١٩٧٧ بتاريخ ٢٠٢٥/١١/٤ ؛

وعلى المذكرة المعروضة من الإدارة المركزية للتعاونيات الإنتاجية إدارة التعاون الاستهلاكى على السيد المستشار القانونى لمحافظة القاهرة بشأن طلب استصدار قرار بحل وتصفية الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين ببنك مصر الفرع الرئيسى لتوقفها عن النشاط وتأشيرة سيادته لا مانع قانوناً من الموافقة على حل وتصفية الجمعية التعاونية للعاملين ببنك مصر الفرع الرئيسى لتوقفها عن النشاط وتوافر الشروط القانونية الواجبة للحل والتصفية مع تولى إدارة التعاون الاستهلاكى اتخاذ الإجراءات اللازمة فى هذا الشأن ؛

وعلى موافقتنا ؛

قرر:**(مادة أولى)**

حل وتصفية الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين ببنك مصر الفرع الرئيسى
والمسجلة برقم ٢٣٩١ لسنة ١٩٧٧ لتوقفه عن النشاط .

(مادة ثانية)

يتولى الاتحاد التعاونى الاستهلاكى بمحافظة القاهرة مباشرة إجراءات حل
وتصفية الجمعية المشار إليها بالمادة الأولى وله سلطة التحفظ على أموال الجمعية
وموجوداتها اعتباراً من تاريخ النشر طبقاً لأحكام وقانون التعاون الاستهلاكى
المشار إليها .

(مادة ثالثة)

يتولى الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى متابعة تنفيذ القرار وتقديم تقرير
نهائى بنتائج الأعمال .

(مادة رابعة)

ينشر هذا القرار بجريدة الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى
الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذه .

تحريراً فى ٢٠٢٦/٥/١٩

محافظ القاهرة

دكتور/ إبراهيم صابر

